



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: 2025-12-18

تضم في عضويتها كبار رجال القضاء والنيابة العامة وزير العدل يُشكّل لجنة لاختيار المُتقدّمين لوظيفة باحث مبتدئ قانوني

| كتب ناصر الفرحان |



ناصر السبيط

أصدر وزير العدل المستشار ناصر السبيط قراراً وزارياً يقضي بتشكيل لجنة جديدة لاختيار المتقدمين لوظيفة باحث مبتدئ قانوني المعلن عنها بتاريخ 12 يوليو 2024، متضمناً لتقسيم درجات التقييم، ووضع الأطر العامة المنظمة لإعداد الأسئلة ونماذج الإجابة التي تعدها اللجنة بالتعاون مع معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، فضلاً عن اعتماد الاختبارات التحريرية الإلكترونية التي تُصنّف البأ، وقال المستشار السبيط، في تصريح صحافي أمس، إن اللجنة تضم في عضويتها كبار رجال القضاء والنيابة العامة من المستشارين، وقد أنيط بها الإشراف على مراحل التقييم ابتداء من سير الاختبارات التحريرية الإلكترونية التي تعقد بالتنسيق مع جامعة الكويت مروراً بالمقابلات الشخصية، وانتهاء بإعداد التقارير باسماء المرشحين المستوفين لشروط وضوابط التعيين، وأكد أن الاختبار التحريري سيُدرج إلكترونياً في يوم غد، وأن التصحيح سيكون البأ بالكامل من دون أي تدخل بشري، وهو ما يحقق شفافية كاملة ويمنح إعلان النتائج مباشرة عقب أداء الاختبار. وذكر أن القرار أنيط باللجنة وضع الضوابط والإجراءات التفصيلية بمنح تداول الأسئلة أو الإطلاع عليها من غير المخولين ضماناً لسرية الاختبارات وسلامة إجراءاتها، مُبيّناً أن المتقدمين الذين يجتازون درجة النجاح المقررة للاختبار التحريري ستجرى لهم مقابلات شخصية وفق العناصر التي تعتمدها اللجنة وباستمارة تقييم موحدة لكل متقدم.

عناصر ودرجات التقييم

- الاختبار التحريري: درجته 40
- المقابلة الشخصية: درجتها 60
- المجموع الكلي: درجته 100

وأضاف أن الوظائف الممهدة للمناصب القضائية تشكل الحجر الأساس في بناء الصرح القضائي فإذا استقام أساسها ازداد هذا الصرح قوة وتماسكاً وشموخاً، مؤكداً أن اعتماد هذه الضوابط يمثل تحسّراً في أسس اختيار الكفاءات القانونية التي ستنهض بحمل رسالة القضاء وضمان المساواة وتكافؤ الفرص وفتح المجال رحباً لإنشاء وبنات الوطن للتنافس وذلك كله ليخلل القضاء عامراً بإمله ثابتاً في عدله ماضياً في رسالته الخالدة.

رئيس وأعضاء اللجنة

- 1 - المستشار بدر المسعد المحامي العام الأول (رئيساً)
- 2 - المستشار طلال المطر وكيل محكمة الاستئناف (نائباً للرئيس)
- 3 - المستشار نجيب الماجد وكيل محكمة التمييز (عضواً)
- 4 - المستشار عبدالله القصيمي وكيل محكمة التمييز (عضواً)
- 5 - المستشار فهد العتيقي المحامي العام (عضواً)

4 اختصاصات

- 1 - إعداد الاختبار للمتقدمين وفق آلية إلكترونية يحددها معهد الكويت للدراسات القضائية بالتعاون مع جامعة الكويت
- 2 - إجراء المقابلات الشخصية لمن اجتاز من المتقدمين درجة النجاح المقررة في الاختبار التحريري
- 3 - تحرير تقرير بنتائج أعمالها متضمناً أسماء الناجحين والمرشحين لشغل الوظيفة
- 4 - مخاطبة الجهات الرسمية المختصة لطلب ما يلزم من بيانات تتعلق بالمقدمين مما تراه اللجنة ضرورياً لاستكمال التحقق من توافر شروط شغل الوظيفة

شروط اجتياز الاختبار

- 1 - حصول المتقدم على 25 درجة على الأقل من إجمالي 40 درجة المقررة
- 2 - ضرورة الحصول على 75 في المئة فأكثر من المجموع الكلي (100) درجة
- 3 - تُجرى المفاضلة بين الناجحين على أساس أعلى الدرجات

سرية الاختبار التحريري

تعد اللجنة الاختبار التحريري على نحو يضمن دقة صياغة أسئلته ومناصبها مستوى الوظيفة، ويحدد معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية الآلية الإلكترونية المناسبة لعقده بالتنسيق مع جامعة الكويت بالوقت والكيفية التي تحددها اللجنة. وتُحاط عملية إعداد الاختبار، بجميع مراحلها وما تتضمنه من أسئلة ونماذج إجابة بالسرية التامة. وتضع اللجنة الإجراءات والضوابط اللازمة لمنع تداولها أو تسريبها أو الإطلاع عليها من غير الخويلين. على أن تراعى الشفافية الكاملة لإجراءات تصحيحها إلكترونياً عبر ذلك النظام، وأن توافي اللجنة بالنسخ الورقية من إجابات المتقدمين.

المقابلة الشخصية

تُجرى المقابلات الشخصية للمتقدمين من قبل اللجنة وتخصص لكل مقدم استمارة تقييم وتُدرج درجاته فيها بمداد القلم الجاف، ويُوقع عليها من أعضاء اللجنة وتُحسب الدرجة النهائية للمقابلة وفق المتوسط العام لدرجات أعضاء اللجنة.

مهمة المجلس الأعلى للقضاء

ترفع اللجنة تقريراً بعد انتهاء عملها إلى المجلس الأعلى للقضاء، خلال ثلاثة أشهر من صدور القرار، متضمناً كافة الأعمال التي قامت بها، ومرفقاً به كشوف درجات الاختبار لتحرير والإجابات الشمولية ومستخرجات الاختبار التحريري واستمارات المقابلات الشخصية ومحاضر جلسات اللجنة، وكشف بالاسماء المرشحة للتعين. ومن ثم يعتمد المجلس الأعلى للقضاء التقرير المرفوع من اللجنة وكشف الاسماء المرشحة للتعين، ويرفعها إلى وزير العدل لتبنيها لاتخاذ شؤونه فيه. ويحق للجنة أن تستعين بمن تراه من الموظفين المختصين بوزارة العدل لمعاونتها في المسائل الإدارية والفنية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	2	16565

الحبس 5 سنوات لمواطن متهم بالانضمام إلى حزب التحرير وتمويله

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات، برئاسة المستشار الدكتور خالد العميرة، بحبس مواطن 5 سنوات بتهمة الانضمام إلى حزب التحرير وتمويله ودعم مجموعة إرهابية. وأسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه اشترك ودعا للانضمام إلى جماعة محظورة في مواقع التواصل الاجتماعي غرضها العمل على نشر مبادئ ترمي إلى هدم النظم السياسية بطرق غير مشروعة، وذلك بأن اشترك في جماعة تنظيم «حزب التحرير» المحظورة التي تستهدف إقامة دولة الخلافة الراشدة، ودعا للانضمام إليها من خلال الترويج لأفكار تلك الجماعة عبر حسابه الموسوم «...» في موقع التواصل الاجتماعي «x» والمتاح للأشخاص عن طريق تدوين ونشر المشاركات المبينة بالأوراق.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	2	16565

وزارة العدل
اعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلمن ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/١٨ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٩٢٢، ٢٠٢٢/٩٢٢.

المرفوعة من: فاطمة جاسم سرحان السرحان ، ضد : أولا : محمد خليفة محمد الجلاهية
ثانيا: نوره فلاح شجاع العجمي ، ثالثا : ورثة الرحومة / انعام صالح معنوق الرفاعي وهم :

١- ابتهاج خليفة محمد الجلاهية خصم مدخل ٢- احمد خليفة محمد الجلاهية ٣- ساره خليفة محمد الجلاهية
٤- شيهه خليفة محمد الجلاهية ٥- صالح خليفة محمد الجلاهية ٦- عهود خليفة محمد الجلاهية ٧- بدرية خليفة محمد الجلاهية
٨- مريم صباح خليفة الجلاهية ٩- خليفة صباح خليفة الجلاهية ١٠- سعاد صباح خليفة الجلاهية ١١- محمد صباح خليفة الجلاهية
١٢- عبدالله صباح خليفة الجلاهية رابعا : شركة فوري تيلكوم للواتف ومستلزماتها
الدعوى رقم : ٩٢٢ / ٢٠٢٢ بيوع ٢ / الرقم الاتي : ٢٤٤٨١٤١٨٠

المرفوعة من: شركة اعيان العقارية ثم ك ع بصفتها مدير عقارات صندوق عوائد العقاري
ضد : ١- محمد خليفة محمد الجلاهية ٢- احمد خليفة محمد الجلاهية ٣- بدرية خليفة محمد الجلاهية ٤- صالح خليفة محمد الجلاهية
٥- عهود خليفة محمد الجلاهية ٦- نوره فلاح شجاع العجمي ٧- محمد صباح خليفة الجلاهية ٨- عبدالله صباح خليفة الجلاهية
٩- خليفة صباح خليفة الجلاهية ١٠- مريم صباح خليفة الجلاهية ١١- شيهه خليفة محمد الجلاهية ١٢- سعاد صباح خليفة الجلاهية
١٣- ساره خليفة محمد الجلاهية ١٤- فاطمة جاسم سرحان السرحان ١٥- ابتهاج خليفة محمد الجلاهية ١٦- وكيل وزارة العدل للتسجيل العقاري بصفته

أولا : أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

- حصة قدرها ١٤,٤٣٢٪ لعقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٥٥١ الواقع في الضحجيل - قطعة رقم ١١٢ - قسيمة ٨ - من مخطط رقم ٢١٨٩٧/م - مساحته ٢م ٦٠٠، يتنم أساسا قدره / ٣٥٠,٣٤,٦٩٠ د.ك (خمسة وثلاثون ألف وأربعة وثلاثون دينار كويتي ٦٩٠ فلس) * المعاينة : بجلسة ٢٠٢٢/٢/٥ تم الانتقال الى عين النزاع ومعاينتها على الطبيعة بحضور وإرشاد وكيل المدعية و عدم حضور باقي الأطراف بالرغم من صحة إعلانهم، وبمعاونة السيد خبير المعاينة على النحو التالي: - العقار عين النزاع يقع في منطقة الضحجيل قطعة ١٠ شارع ١٢ قسيمة ١١٢٠٨ مبنى ٤٠ الرقم الاتي ١٣٧٨٤٣٧٧ - العقار عين النزاع عبارة عن بيت حكومي مكون من دورين ونصف ويقع على شارع واحد - تكتسي العقار من الخارج سيجما بيج - لم تتمكن من دخول العين ومعاينته من الداخل - قام السيد خبير المعاينة بتقدير القيمة الإجمالية لعين النزاع عن طريق المعاينة الخارجية مع الأخذ بالاعتبار الموقع وحالة عين النزاع وقت المعاينة.

ثانيا : شروط المّازد

أولا: يبدأ المّازد بالثمن الاساسي قدره قرين الحصة المذكورة ويستشرط للمشاركة في المّازد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانيا: يجب على من يعتمد عطاءه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعا: إذا اودع المّازيد الثمن في الجلسة التالية حكم بمرسو المّازد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المّازد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامسا: اذا لم يتم المّازيد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المّازيد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادسا: يتحمل الراعي على المّازد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار و اتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.
ثامنا : يقر الراعي عليه المّازد انه عاين العقار معاينة نافية للجهاالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المّازد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنة في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المّازد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	4	20046



إعلان

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

[illegible]

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

● **التعايش**
www.altaash.com

عين النزاع عبارة عن هبلا سكن خاص مكونة من 3 أدوار وتطل على

أرشد المدعي الثاني عشر عن مكونات العقار الداخلية كما يلي:

حضرت المدعى عليه الخامس / سلطان عيسى راضي العنزي ويحمه

ثانياً: شروط المزايدة:

ثانياً: شروط المزاد:

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حالاً

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتماد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بـ

تعداد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن

المزاييد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

إجراءات التنفيذ ومقارنها ٢٠٠ د.ك. وألعاب الحمامات

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشري

ثامناً، يقر الراسي عليه المزداد أنه عاين العقار معاينة كافية

٢ - حكم رسو المزداد قنابل للاستئناف خلال سبعة أيام
٢٧٧ من قانون المرافعات.

في المطار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الر

100

١٠٠

2025 12 18

1

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	4	18495

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسومة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/١/١٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٣٨٦ ببيع/٣ المرفوعة من: عبد فراج محمد الكفندي

شــمــد: ١- بديره محمد منير العازمي.
٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفتة.
٣- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفتة.

أوصاف العقار، وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٣/٩٧٠ الواقع في القصور - قسيمة رقم ٥٣ - قطعة ٤ - من المخطط رقم م/٣٦٩٤٢ - ومساحته ٢٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره ٢١٨٧٠٠ ألف د.ك. (مائتان ومائة عشرة ألف وسبع مائة دينار كويتي).
ملاحظة: يوجد مخالفة يوجد بناء زائد مكون من مواد بناء خفيفة في الدور الأرضي والأول والسطح (كبريتي).
* المعايير:
العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقته القصور قطعة ٤ شارع ١٢ منزل ٢٣ وتمت المعاينة على النحو التالي:
- العقار موضوع النزاع مطابق للمواصفات الثابتة في الوثيقة رقم ٩٧٠ المؤرخة في ٢٠١٣/١/٢٧ ومساحة ٢٤٠٠.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت حكومة يمثل على شارع واحد يحدّه جيران من الجهات الأخرى وله مدخلين للقراج ومدخل للمنزل.
- العقار مكسي من الخارج بحجر، التكييف وحدات والكساء الخارجي جيري الصناعات.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي وأول بالتفصيل:
الدور الأرضي يتكون من ديوانية وحمام (٢ صالة + عدد ٣ غرف + عدد ٢ حمام + مطبخ) والجوش به غرفة كبريتي للخدمة وحمامها.
الدور الأول يتكون من (٢ صالة + عدد ٤ غرف (غرفتين منهم ماستر) + عدد ٢ حمام + مطبخ تحشيري) - قام السيد خبير الدورية بمعاينة العقار موضوع الدعوى وأخذ كافة ملاحظاته لتعدياً لتقرير قيمة العقار موضوع النزاع وتقديم التقرير الخاص بذلك.

شائياً شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمنن الأساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمنن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمد والصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمنن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمنن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد التمنن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسجوباً بإيداع كامل تمنن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمنن.
خامساً: إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسجوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد التخليط بما يتفق من تمنن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وينطبق المباشرون إجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالمزايدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكمه رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التخطي بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تمنن الفترة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه (إذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون وينتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة للتل).

نائب رئيس المحكمة الكلية المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	4	18495

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

للمدعى عليه
7 - تكليف مرعزي للعقار.
8 - المواقف مقللة لكل جزء من العقار. مواقف
للمدعى، ومواقف للمدعى عليه.

ثانياً: شروط المزاد :

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي بمقاربه (765000) د.ل.، سبعة وخمسة وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد جُلس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل. ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مضموماً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً، إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع الثمن كامل في الجلسة التالية ولم يقدم أحد لزيادة بالثمن تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة. ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتدخل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارباتها 200 د.ل. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والمشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً، يتشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تشمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة تأقية لجهالة.

- 1 - يتشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 275 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نذعت ملكيته سابقاً في العقار باقي فيه كمساحو بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2025/12/18 - قاعة 5 - بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/171 ببيع/3 المرفوعة من مثنى حسن منصور العجني ضد:

- 1 - محمد حسن منصور العجني،
- 2 - بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العقار:

وفقاً لتبناه الأوصاف المرفقة

عقار الوثيقة رقم 2004/15386 الكائن بمنطقة الجاهلية - قسيمة رقم 673 - قطعة 9 من المضط رقم م/ 33479 ب - ومساحتها 610م² ملاصقة يوجد مخالفة وهي مقللة في سطح العفل عبارة عن مواد خفيفة.

المعاملة، في جلسة الصغيرة المرفوعة في 2022/10/1 تم الاستئصال إلى عقار موضوع الدعوى بشكل دائم في منطقة الجاهلية - قطعة (1) - شارع (8) - قسيمة (673) منزل (18) بحضور المدعي شخصياً والمدعى عليه شخصياً ووكيل المدعي وحضور خبير الإدارة السيد/ عبدالعزيز العبد، وتمت المعالجة على النحو التالي:

- 1 - العقار موضوع الدعوى وفقاً للمواصفات العامة والشاكلة لوثيقة رقم (2004/15386) ومساحة (810) متر مربع.

2 - العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص يقع في منطقة الجاهلية - قطعة 9 - شارع 8 - قسيمة 673 - منزل 18 ويطل على شارع داخلي وسكة، ويحده جار من اليمين، وجار من اليسار بعد السكة.

3 - العقار موضوع الدعوى مقسوم بحيث يوجد مدخل رئيسي للمدعي، ومدخل رئيسي للمدعى عليه، ومدخل جانبي على السكة للمدعى عليه، والمداخل الرئيسية تطل على الشارع، والعقار مفصول من الداخل.

4 - الجزء الخاص بالكل من المدعية والمدعى عليه متطابقان من الداخل وكل منهما عبارة عن دور أرضي ودور أول وسطح وحوش إلى الملحق وبالتفصيل التالي:

- الدور الأرضي مكون من صالة + مطبخ داخلي + مغاسل + حمام + غرفتين + حمام + أرضية الدور رخام.
- الدور الأول مكون من صالة + غرفة ماستر + مطبخ تحضير + 4 غرف + حمامين.
- الملحق مكون من غرفة خادم + حمام + مخزن + مطبخ رئيسي.
- السطح مكون من غرفة + حمام + سطح غير مكتمل.
- 5 - الكساء الخارجي للعقار والسور عبارة عن سيجما.
- 6 - الحوش الخارجي لكل جزء مفصول بسور داخلي بحيث يوجد حوش للمدعى وحوش

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	2025-12-18	4	6124

الوفيات

الوفيات

● **زيد مطلق سند الرشيدى، 63 عاماً، (شيع)،**
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 96089696،
97676196، نساء: لا يوجد عزاء.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»